

19 فبراير 2013

مبادرة النقاط العشر لوقف جرائم النظام

شهدت مصر خلال الأسابيع الأخيرة سلسلة من الانتهاكات والجرائم الجسيمة على يد وزارة الداخلية بحق المواطنين، سواء أثناء تواجدهم داخل السجون وأقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز الخاضعة للوزارة أو أثناء مشاركتهم في المظاهرات والاحتجاجات العامة. وبينما مثلت بعض تلك الجرائم استمراراً أو عودة لنمط التعذيب المنهجي وواسع النطاق الذي ساد في عهد النظام السابق، فإن البعض الآخر تجاوز حتى تلك الجرائم. ووصل عدد القتلى في الأيام القليلة التالية لذكرى مرور عامين على اندلاع الثورة في 25 يناير 2013 إلى 53 مواطناً، من بينهم 38 مواطناً لقوا مصرعهم في مدينة بورسعيد وحدها.

وإزداد الأمر سوءاً بتكرار ذات الأخطاء الماضية بتأخر مؤسسة الرئاسة والحكومة في التدخل وإدانة مثل تلك الجرائم واتخاذ خطوات جديّة عاجلة لوقفها ومسائلة مرتكبيها والمسئولين عنها، بل صدرت التصريحات المتواترة لرئيس الجمهورية وتابعيه تتضمن تحريضا صريحا لقوات الشرطة على استخدام القوة وما أسماه "الحسم"، وإنكارا متواصلا أو تقييلا مشينا من شأن الجرائم المرتكبة والموثقة في بعض الأحيان بالصوت والصورة أثناء ارتكابها. وتم تجاهل المطالبات المتكررة بفتح التحقيق في وقائع الاعتداءات الجنسية التي وصلت للاغتصابات الجماعية للمتظاهرات منذ نوفمبر الماضي.

كما لم يعلن رئيس الجمهورية أو أي مسئول آخر عن أي خطط أو حتى نوايا لإعادة هيكلة وزارة الداخلية أو تعديل قانون الشرطة أو فحص ملفات الضباط والعاملين بالوزارة والتدقيق في سجلاتهم الوظيفية على أساس من الكفاءة والنزاهة، بل لجأ الرئيس وكبار مسئوليّه على تشجيع الضباط على مواصلة عملهم بنفس الطريقة مع تقديم الوعود والمبادرات لهم بزيادة تسليحهم أو تعديل قوانين وقواعد استخدامهم للأسلحة النارية بما يطلق يدهم في استخدام المزيد من العنف ويعزز من حمايتهم من المسائلة في حال الاستخدام المفرط للقوة، فضلا عن

إقرار مشروع لقانون التظاهر يفرض قيوداً تعسفية على ممارسة الحق في التظاهر ويمنح الشرطة المزيد من الصلاحيات في مواجهة المتظاهرين والمتظاهرات، فيما يبدو وكأنه رخصة لهم بالاستمرار في القتل والانتهاكات.

في ضوء كل تلك التطورات فإننا نرى أن رئيس الجمهورية يخضع للمسئولية الجنائية الشخصية عن هذه الجرائم وفقاً لمبدأ تسلسل القيادة وفي ضوء منصبه كرئيس للمجلس الأعلى للشرطة. وانطلاقاً من هذه المسئولية فإنه يتحتم عليه اتخاذ إجراءات فورية لوقف هذه الجرائم ومحاسبة المسؤولين عن ارتكابها. كما أن على كافة القوى السياسية أن تتحلى بمسئوليتها الأخلاقية عبر التمسك بتنفيذ هذه الخطوات الفورية كجزء من أي حوار أو مفاوضات تجريها حالياً مع السلطة الحاكمة.

ويجب أن تتضمن تلك الإجراءات والخطوات كحد أدنى النقاط العشر التالية:

- 1- إقالة وزير الداخلية وإحالة للتحقيق تمهيداً لمحاكمته جنائياً بتهمة مسئوليته عن قتل المتظاهرين في عدة محافظات منذ يوم 25 يناير 2013 وحتى الآن.
- 2- فتح تحقيق فوري مع قيادات وأعضاء حزب الحرية والعدالة بتهمة ارتكاب جرائم الاحتجاز غير القانوني والتعذيب بجوار سور قصر الاتحادية الرئاسي في يوم 5 ديسمبر 2012، وإحالة المتهمين بارتكاب تلك الجرائم أو التحريض عليها للمحاكمة الجنائية.
- 3- نشر التقرير النهائي للجنة القومية لجمع المعلومات والأدلة وتقصي الحقائق بشأن وقائع قتل والشروع في قتل وإصابة المتظاهرين السلميين بكافة أنحاء الجمهورية في الفترة من 25 يناير 2011 إلى 30 يونيو 2012، والإعلان الفوري عن جدول زمني واضح ومحدد بشأن تنفيذ توصيات التقرير فيما يتعلق بكل من المحاسبة والإصلاحات المؤسسية، وإنشاء هيئة لمتابعة التحقيقات في نتائج عمل اللجنة وتنفيذ توصياتها.
- 4- إعلان الحكومة سحب مشروع القانون المقدم منها إلى مجلس الشورى بشأن تقييد الحق في التظاهر.
- 5- إنشاء هيئة مستقلة ودائمة للتحقيق في جميع حالات الوفيات والإصابات البالغة على يد رجال الشرطة، على أن تتكون اللجنة من أعضاء مستقلين غير تابعين لأجهزة الدولة القضائية والتنفيذية والتشريعية، وتقوم بالتحقيق في هذه الحالات للتأكد من مدى قانونية

استخدام القوة، وتحصل على صلاحيات التحقيق كاملة، وتتعاون مع النيابة العامة في حالة وجود تحقيق جنائي في الواقعة.

6- إنشاء هيئة مستقلة ودائمة للمراقبة على أماكن الاحتجاز تقوم بزيارات معلنة وغير معلنة لكافة أماكن الاحتجاز لمعاينة ظروف المحتجزين وتقديم التوصيات للجهات المختصة وذلك بغية الوقاية من التعذيب وسوء المعاملة، على أن تمتلك اللجنة صلاحية الوصول إلى جميع أماكن الاحتجاز ومقابلة أي أشخاص، والحق في إجراء المقابلات في خصوصية ودون وجود شهود، وصلاحية الحصول على كافة المعلومات المطلوبة لمباشرة عملها، كسجلات السجون والجدول والبيانات، والسجلات الطبية، والسجلات التأديبية والانضباطية، وعلى أن تضم اللجنة ممثلين لمنظمات حقوق الإنسان. والانضمام الفوري للبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، والذي ينص على إنشاء آلية دائمة للتفتيش المستقل على أماكن الاحتجاز.

7- تقديم مشروع قانون عاجل لتعديل تعريف جريمة التعذيب في قانون العقوبات بما يتطابق مع الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب التي صدقت عليها مصر، وتعديل قانون الإجراءات الجنائية بما يسمح لضحايا التعذيب باللجوء مباشرة إلى المحاكم الجنائية دون اشتراط موافقة النائب العام.

8- تقديم مشروع قانون عاجل لتعديل قانون الشرطة وغيره من المواد المنظمة لاستعمال القوة والسلاح من قبل رجل الشرطة، لضمان معايير التناسب والضرورة والمشروعية في استخدام القوة، وعدم إتاحة استخدام الأسلحة النارية إلا في حالات الضرورة القصوى، وعندما تكون هي الوسيلة الوحيدة لمنع خطر وشيك بالموت أو الإصابة البالغة.

9- وضع خطة عمل من أجل إعادة هيكلة وزارة الداخلية، بالتشاور مع منظمات حقوق الإنسان المستقلة المتخصصة في هذا المجال، يشكل على أساسها لجنة تضم شخصيات قضائية وحقوقية تقوم بمسح شامل لجهاز الشرطة وإصدار تقرير يطرح تصورا جديدا للهيكلة التنظيمي لجهاز الشرطة والتوصيف الوظيفي للعاملين بالإدارات المختلفة والاحتياجات العددية للإدارات الجديدة من عاملين، ثم تباشر اللجنة عملية فحص سجلات العاملين بجهاز الشرطة حسب الأولويات التي يحددها التقرير على أساس معياري

الكفاءة والاستقامة، وتتخذ قرارات متعلقة بأهلية العاملين بالجهاز للاستمرار في العمل الشرطي أو إعادة التدريب أو الاستبعاد أو النقل أو الإبقاء طبقاً لنتيجة التقييم.

10- إقالة النائب العام الحالي واختيار نائب عام جديد عن طريق مجلس القضاء الأعلى، وضمان استقلالية وحيادية جهات التحقيق والاتهام عبر تقديم تشريع عاجل للفصل بين سلطة الاتهام وسلطة التحقيق، وإحالة سلطة التحقيق لقضاة التحقيق، مع الاحتفاظ للنياحة العامة بسلطة الاتهام فقط.

الموقعون

المبادرة المصرية لحقوق الشخصية

المنظمة المصرية لحقوق الإنسان

مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

مؤسسة حرية الفكر والتعبير

مركز قضايا المرأة المصرية

مؤسسة المرأة الجديدة

المركز المصري لحقوق الاقتصادية والاجتماعية

نظرة للدراسات النسوية

الائتلاف المصرى لحقوق الطفل

المؤسسة المصرية للنهوض بأوضاع الطفولة

مركز الأرض لحقوق الإنسان

مصريون ضد التمييز الديني